

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ١٤٥٢ لسنة ٢٠١٤

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

#### قرر :

#### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٣٥٣ لسنة ٢٠١٤ إدارى قسم الخصوص

والمعاد قيدها برقم ١٦٣٠ لسنة ٢٠١٤ جنح الخصوص والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/١١

إلى محكمة كفر شكر الجزئية بدلاً من مقرها الحالى .

#### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

#### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٣/١١

صدر فى ٢٠١٤/٣/٢

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان